

Distr.: Limited
24 November 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ١٤ من جدول الأعمال
قضية فلسطين

الأردن والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا والبحرين وبروني دار السلام وبنغلاديش وتونس والجزائر وجزر القمر وجنوب أفريقيا وجيبوتي وزمبابوي والسنغال والسودان وسيراليون والصومال والعراق وعمان وغينيا وفلسطين وقطر وكوبا والكويت ولبنان ومالي وماليزيا ومدغشقر ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا وناميبيا واليمن: مشروع قرار

تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما في ذلك القرارات المتخذة في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٩٢/٥٨ المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٤،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، و ١٥٤٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٤،

وإذ ترحب بتأكيد مجلس الأمن للرؤية المتمثلة في منطقة تعيش فيها دولتان، إسرائيل وفلسطين، جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة معترف بها،



وإذ تلاحظ مع القلق أنه قد مضى تسعة وخمسون عاماً على اتخاذ القرار ١٨١ (د-٢) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ وتسعة وثلاثون عاماً على احتلال الأرض الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية، في عام ١٩٦٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالطلب الوارد في قرارها ٣٩/٦٠ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تؤكد من جديد أن مسؤولية الأمم المتحدة مسؤولية دائمة إزاء قضية فلسطين إلى أن تتم تسوية القضية بجميع جوانبها وفقاً للقانون الدولي،

وإذ تشير إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة^(٢)، وإذ تشير أيضاً إلى قرارها دإط-١٠/١٥ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤،

واقتراناً منها بأن تحقيق تسوية عادلة ونهائية وسلمية لقضية فلسطين، جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، أمر لا بد منه لبلوغ سلام واستقرار شاملين ودائمين في الشرق الأوسط،

وإدراكاً منها لكون مبدأ تكافؤ الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير مصيرها يمثل أحد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد مبدأ عدم جواز اكتساب الأرض عن طريق الحرب،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠،

وإذ تؤكد من جديد عدم مشروعية المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً عدم مشروعية الإجراءات الإسرائيلية التي تستهدف تغيير وضع مدينة القدس، بما في ذلك التدابير من قبيل ما يسمى بالخطة هاء ١، وجميع التدابير الأحادية الجانب الأخرى الرامية إلى تغيير مركز المدينة والأرض بصفة عامة،

وإذ تؤكد من جديد كذلك أن تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وحولها، والنظام المرتبط به، يتعارض مع القانون الدولي،

(١) A/61/355-S/2006/748.

(٢) انظر A/ES-10/273 و Corr.1.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بفرض الإغلاق والقيود الصارمة على حركة الأشخاص والبضائع في عموم الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وسائل منها، في جملة أمور، إقامة مئات نقاط التفتيش الإسرائيلية وتحويل العديد من نقاط التفتيش تلك إلى هياكل شبيهة بمعابر حدودية دائمة، مما يدمر الوحدة الإقليمية للأرض الفلسطينية، ويتسبب في محنة إنسانية شديدة، ويقوض بشكل خطير جهود إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتنميته،

وإذ تؤكد مرة أخرى حق جميع دول المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دولياً،

وإذ تشير إلى الاعتراف المتبادل بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني^(٣)، وإلى الاتفاقات المبرمة بين الجانبين وإلى ضرورة الامتثال التام لتلك الاتفاقات،

وإذ تشير أيضاً إلى تأييد مجلس الأمن، في القرار ١٥١٥ (٢٠٠٣)، لخريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية لإيجاد حل دائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني^(٤) على أساس وجود دولتين، وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى تنفيذ خريطة الطريق وامتثال أحكامها،

وإذ تشدد على ضرورة أن يضطلع مجلس الأمن بدور أكثر نشاطاً، وفقاً للسلطة المخولة له بموجب الميثاق ومسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين، في الجهود المبذولة من أجل إيجاد تسوية سلمية لقضية فلسطين،

وإذ ترحب بالإسهام المهم لمنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية في عملية السلام، بما في ذلك في إطار أنشطة المجموعة الرباعية،

وإذ ترحب بعقد اجتماعات المانحين الدوليين وتشجيعها بقوة، فضلاً عن إنشاء الآليات الدولية لتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، ولا سيما خلال هذه الفترة الحرجة التي يقاسي فيها الشعب الفلسطيني محنة إنسانية وأزمة مالية،

وإذ تقر بالجهود التي تبذلها السلطة الفلسطينية، بدعم دولي، لإعادة بناء مؤسساتها التي أُضيرت وإصلاحها وتعزيزها، وإذ تشدد على ضرورة المحافظة على مؤسسات السلطة الفلسطينية وهيكلها الأساسية،

(٣) انظر A/48/486-S/26560، المرفق.

(٤) S/2003/529، المرفق.

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الأحداث المأساوية التي وقعت في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، منذ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، بما فيها ارتفاع عدد القتلى والجرحى في صفوف المدنيين الفلسطينيين غالباً، وانتشار الدمار على نطاق واسع في الممتلكات والهياكل الأساسية الفلسطينية، العامة والخاصة، والتشرد الداخلي للمدنيين، والتدهور الحاد في الأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية للشعب الفلسطيني،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء تكرر الأعمال العسكرية في الأرض الفلسطينية المحتلة وإعادة احتلال قوات الاحتلال الإسرائيلية للمراكز السكانية الفلسطينية، وإذ تشدد في هذا الصدد على ضرورة تنفيذ تفاهات شرم الشيخ،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها على وجه الخصوص إزاء الهجمات العسكرية واسعة النطاق التي شنتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الأشهر الأخيرة في قطاع غزة، مما أدى إلى خسائر فادحة في أرواح المدنيين الفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال،

وإذ تؤكد أهمية سلامة ورفاه جميع السكان المدنيين في منطقة الشرق الأوسط بكاملها، وتدين جميع أعمال العنف والإرهاب ضد المدنيين في كلا الجانبين، بما فيها الهجمات الانتحارية بالقنابل وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والاستعمال المفرط للقوة،

وإذ تحيط علماً بالانسحاب الإسرائيلي من داخل قطاع غزة ومن أجزاء من شمال الضفة الغربية وبأهمية تفكيك المستوطنات فيها، بوصف ذلك خطوة نحو تنفيذ خريطة الطريق،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى المشاركة الدولية المستمرة والفعالة، بما فيها جهود المجموعة الرباعية، لدعم الطرفين في تنشيط عملية السلام صوب استئناف وتسريع المفاوضات المباشرة بين الطرفين من أجل التوصل إلى تسوية عادلة ونهائية وسلمية، وفقاً لخريطة الطريق،

وإذ ترحب بالمبادرات والجهود التي قام بها المجتمع المدني مؤخراً سعياً إلى التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين،

وإذ تحيط علماً بالاستنتاجات التي خلصت إليها محكمة العدل الدولية، في فتاها، ومن بينها ما يتعلق بالضرورة العاجلة لقيام الأمم المتحدة ككل بمضاعفة جهودها من أجل تسوية عاجلة للصراع الإسرائيلي - الفلسطيني الذي لا يزال يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، وبالتالي إقامة سلام عادل ودائم في المنطقة،

- ١ - تؤكد من جديد ضرورة التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين، جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، بجميع جوانبها، وضرورة تكثيف كل الجهود لتحقيق تلك الغاية؛
- ٢ - تؤكد من جديد أيضا تأييدها الكامل لعملية السلام في الشرق الأوسط، التي بدأت في مدريد، وللاتفاقات القائمة بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني، وتؤكد ضرورة إقرار سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، وترحب في هذا الصدد بالجهود الجارية التي تبذلها المجموعة الرباعية؛
- ٣ - ترحب بمبادرة السلام العربية التي اعتمدها مجلس جامعة الدول العربية في دورته الرابعة عشرة التي عقدت في بيروت يومي ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢^(٥)؛
- ٤ - تشجع مجلس الأمن، وبخاصة بما يتماشى وسلطته ومسؤولياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة، على أن يضطلع بدور أكثر نشاطا في الجهود المبذولة من أجل تحقيق تسوية سلمية لقضية فلسطين، وأن يشجع المجموعة الرباعية في هذه الصدد؛
- ٥ - تهيب بالطرفين أنفسهما القيام، بدعم من المجموعة الرباعية وغيرها من الأطراف المعنية، ببذل كل ما يلزم من جهود لوضع حد لتدهور الحالة، والرجوع عن جميع التدابير المتخذة على أرض الواقع منذ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وبالقيام فورا باستئناف مفاوضات السلام المباشرة من أجل التوصل إلى تسوية سلمية نهائية؛
- ٦ - تدعو المجتمع الدولي، بما فيه المجموعة الرباعية، إلى اتخاذ خطوات فورية، تشمل تدابير لبناء الثقة بين الطرفين، بهدف دعم استئناف مفاوضات السلام وإحياء عملية السلام؛
- ٧ - تؤكد ضرورة الإنهاء العاجل لإعادة احتلال المراكز السكانية الفلسطينية والوقف الكامل لجميع أعمال العنف، بما في ذلك الهجمات العسكرية والتدمير وأعمال الإرهاب؛
- ٨ - تؤكد أيضا على ضرورة التنفيذ الفوري لتفاهات شرم الشيخ؛
- ٩ - تهيب بالطرفين الوفاء بالتزاماتهما فيما يتعلق بتنفيذ خريطة الطريق^(٤) باتخاذ خطوات متوازية ومتبادلة في هذا الصدد، وتؤكد أهمية وإلحاح إنشاء آلية رصد موثوقة وفعالة، يقوم بها طرف ثالث، بما في ذلك جميع أعضاء المجموعة الرباعية؛

(٥) A/56/1026-S/2002/932، المرفق الثاني، القرار ١٤/٢٢١.

١٠ - وإذ **تخييط علما** بالانسحاب الإسرائيلي من داخل قطاع غزة ومن أجزاء من شمال الضفة الغربية وتفكيك المستوطنات فيها، بوصف ذلك خطوة نحو تنفيذ خريطة الطريق؛

١١ - **تشدد** على الحاجة إلى أن يعمل الطرفان، بمساعدة من المجتمع الدولي، على إيجاد حل عاجل وتام لجميع المسائل المعلقة في قطاع غزة، وأن يشمل ذلك ترتيبات دائمة للمعابر الحدودية والمطار وتشديد الميناء البحري وإزالة الركام وإنشاء رابط مادي دائم بين قطاع غزة والضفة الغربية، وتشدد أيضا في هذا الصدد على ضرورة تنفيذ الاتفاق المتعلق بالتنقل والوصول والمبادئ المتفق عليها بشأن معبر رفح؛

١٢ - **تطالب** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بالتقيد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، وأن توقف جميع إجراءاتها غير المشروعة والأحادية الجانب في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، الرامية إلى تغيير طابع الأرض ووضعها، بوسائل منها، في جملة أمور، ضم الأراضي بحكم الواقع، ومن ثم استباق النتائج النهائية لمفاوضات السلام؛

١٣ - **تطالب** وفقا لذلك إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بامتنال التزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي، حسبما هو مبين في الفتوى^(٢) وحسبما هو مطلوب في القرارين دإط-١٣/١٠ المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ و دإط-١٥/١٠ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ومنها أن تتوقف فوراً عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وتهيب بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة امتثال التزاماتها القانونية، حسبما هو مبين في الفتوى؛

١٤ - **تؤكد** من جديد طلبها بالوقف الكامل لجميع أنشطة الاستيطان الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، وتدعو إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا كاملا؛

١٥ - **تؤكد** من جديد التزامها، وفقا للقانون الدولي، بالحل المتمثل بوجود دولتين، إسرائيل وفلسطين، تعيشان جنبا إلى جنب في سلام وأمن داخل حدود معترف بها على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧؛

١٦ - **تؤكد** ضرورة القيام بما يلي:

(أ) انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧؛

(ب) إعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وبالدرجة الأولى حقه في تقرير المصير وحقه في إقامة دولته المستقلة؛

١٧ - تؤكد أيضا ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين طبقا لقرارها ١٩٤ (د-٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛

١٨ - تحث الدول الأعضاء على الإسراع في تقديم المساعدات الاقتصادية والإنسانية والتقنية إلى الشعب الفلسطيني والسلطة الفلسطينية خلال هذه الفترة الحرجة للمساعدة في التخفيف من الأزمة الإنسانية التي يعاني منها الشعب الفلسطيني وإعادة إنعاش الاقتصاد الفلسطيني والهياكل الأساسية الفلسطينية وتقديم الدعم في إعادة بناء وتشكيل المؤسسات الفلسطينية وإصلاحها؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده مع الأطراف المعنية، وبالتشاور مع مجلس الأمن، من أجل التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين وتعزيز السلام في المنطقة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن تلك الجهود وعن التطورات المستجدة في هذه المسألة.